



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية  
رقم ( 442 ) لسنة 2021 ميلادية  
بالأذن للمؤسسة الوطنية للنفط  
بالتعاقد عن طريق التكليف المباشر

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 / أغسطس / 2011 م ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 / ديسمبر / 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (24) لسنة 1970 م ، بشأن إنشاء المؤسسة الوطنية للنفط .
- وعلى قرار أمانة مؤتمر الشعب العام سابقا رقم (10) لسنة 1979 م ، بشأن إعادة تنظيم المؤسسة الوطنية للنفط
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021 م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ( 433 ) لسنة 2021 م ، بشأن الاذن للمؤسسة الوطنية للنفط بتمويل تنفيذ بعض المشروعات .
- وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنفط رقم (4557) المؤرخ 26 / 9 / 2021 م .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (13912) المؤرخ 3 / 10 / 2021 م .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السابع لسنة 2021 م .

قـرـر

مادة (1)

يؤذن للمؤسسة الوطنية للنفط بالتعاقد عن طريق التكليف المباشر لتنفيذ المشروعات التالية :

- 1- إنشاء مصفاة لتكرير النفط ، واستخلاص غاز الطهي من الغازات المحروقة بحقل الشرارة النفطي بمنطقة الجنوب الليبي .
  - 2- صيانة وتطوير البنية التحتية لخطوط شركة الواحة للنفط .
- على أن تراعى في ذلك أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (433) لسنة 2021 م ، المشار إليه .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

**نسيب**  
مجلس الوزراء

